

قرار رقم ( ١٣ ) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/١/١٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والادوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته، وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين . وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١١/١/٥ .

### "قرار"

مادة أولي: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لعدم استيفائهم المستندات المطلوبة لتجديد قيد اسمائهم بالسجل المذكور وهم :

| م  | الاسم                           | رقم القيد | اسم الشركة |
|----|---------------------------------|-----------|------------|
| ١. | ماجد بشرى كامل حنا              | ١٨٩٨٨     | مصر        |
| ٢. | ابراهيم محمد ابراهيم على عثماوى | ١٩٠٣٣     | مصر        |
| ٣. | على شحات محمود احمد سليمان      | ٢٢١٢٢     | مصر        |
| ٤. | سعاد محمد احمد عبد الرحمن       | ٢٥٥٦٠     | مصر        |
| ٥. | احمد سمير احمد صالح             | ٢٥٧٠٩     | ق. السويس  |



مادة ثانية : علي الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

أ. د. عادل منير عبد الحميد  
عادل  
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

## مذكرة (١)

التاريخ : ٢٠١١/١/٥

إلى : السيد الاستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة .  
من : الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين .  
الموضوع : شطب قيد وسطاء تأمين وفقاً للبيان التالي :

— عدد ١٣٦ وسيط بسبب عدم التجديد .

— عدد ٥ وسيط بسبب عدم استيفاء المستندات .

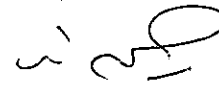
**العرض :** تقضي المادة (٧٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر وتعديلاته بأنه " لا يجوز لوسطاء التأمين أو إعادة التأمين أن يزاولوا أعمالهم ما لم تكن أسماؤهم مقيدة في السجل المعد لهذا الغرض بالهيئة .

كما تقضي المادة (٧٣) من القانون المذكور " بأن يتم القيد والتجديد بقرار من رئيس مجلس إدارة الهيئة كما يتم شطب القيد إذا فقد الوسيط أحد شروط القيد أو بناء على طلبه إذا لم يتم بتجديد قيده " .

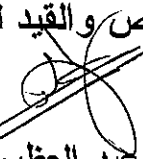
— إعمالاً لأحكام المادتين المشار إليهما أعلاه تبين حتى تاريخ ٢٠١٠/١٠/٣١ وجود عدد (١٣٦) وسيط تأمين انتهى موعد تجديد قيد اسمائهم بسجل وسطاء التأمين ولم يتقدموا بطلبات لتجديد قيد اسمائهم في السجل المذكور بالإضافة الى عدد (٥) وسيط لم يستوفوا المستندات المطلوبة لاتخاذ اجراءات قيد اسمائهم بالسجل سالف الذكر .

— لذا فقد أعدت الإدارة مشروعات القرارات المرفقة بشطب قيد أسماء عدد (١٤١) وسيط تأمين من سجل وسطاء التأمين بالهيئة وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

الرأى : برجاء التفضل فى حالة موافقة سيادتكم اعتماد القرارات المرفقة .

المدير العام  
  
( حسن رضوان )



رئيس الادارة المركزية  
للترخيص والقيد للمهنيين  
  
(محمد عبد العظيم ملازم)